

دليل عمل صحة الوافدين

اعداد

المركز الوطني للايدز ٢٠١٩

المقدمة:

ان حماية المجتمع العراقي من الأمراض الانتقالية المختلفة الوافدة من الخارج هي من المحاور المهمة التي تلعب دائرتنا (دائرة الصحة العامة) الدور الرئيس في تحقيقه من خلال تنفيذ التعليمات والتشريعات والضوابط الصادرة بهذا الشأن وبالتنسيق مع مؤسسات الدولة المختلفة ذات العلاقة.

لقد حدد قانون الصحة العامة رقم (٨٩) لسنة (١٩٨١) الأمراض ذات الخطورة العالية التي يستوجب ايلائها أهمية خاصة لدرء خطر انتشارها داخل المجتمع العراقي وهي(الهيضة، الطاعون، الحمى الصفراء، الحمى النزفية، مرض العوز المناعي (الايدز) وغيرها من الأمراض الانتقالية كما

حددت منظمة الصحة العالمية الأمراض التي تنتقل مع المتنقلين من المسافرين استنادا الى طبيعة المرض والخطوات الواجب تنفيذها عند التنقل بين الدول بموجب تعليمات وإجراءات موحدته (International Health Regulation) تم تنفيذها منذ ٢٠٠٥ وتم تطبيقها في العراق ٢٠٠٧ .

ان نظام صحة الوافدين هو احد الأنظمة الحضارية المتبعة في كافة أنحاء العالم للكشف والسيطرة والإبلاغ المبكر عن حدوث الإصابات او التفشيات الوبائية المختلفة.

وان بلدنا العراق بدا بتطبيق هذا النظام منذ ظهور اول اصابات الايدز في العراق عام ١٩٨٦ وصدرت عدة قوانين لتطبيق هذا النظام واخرها القرار ٢٠٤ لسنة ٢٠٠٢.

اللوائح الصحية الدولية:

نظرا لزيادة حركة السفر الدولي والتجارة الدولية ، فضلا عن ظهور تهديدات مرضية ومخاطر صحية عمومية اخرى على الصعيد الدولي ، تم اقرار اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) من قبل جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسين . ويتمثل الغرض من هذه اللوائح في (الحيلولة دون انتشار المرض على الصعيد الدولي والحماية منه ومكافحته ومواجهته باتخاذ تدابير في مجال الصحة العمومية ، على نحو يتناسب مع المخاطر المحدقة بالصحة العامة ويقتصر عليها مع تجنب التدخل غير الضروري في حركة المرور الدولي والتجارة الدولية) .

وتشتمل اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) على مجموعة من الأمور ومنها: -
أ - لا تقتصر على اي مرض محدد او طريقة محددة وانما تشمل (أي علة او حالة مرضية ، بصرف النظر عن منشئها او مصدرها ، تلحق او يمكن ان تلحق ضررا بالغا بصحة الإنسان) .

ب - التزامات للدول الأطراف بأكتساب حد أدنى من قدرات اساسية معينة في مجال الصحة العامة .

ج - التزامات للدول الأطراف بأخطار المنظمة بالأحداث التي قد تشكل طارئة صحية عامة تثير قلقا دوليا وفقا لمعايير محددة .

د- التحقق من قبل منظمة الصحة العالمية لدى الدول الاطراف المعنية بخصوص هذه الأحداث .

ذ- بعد التأكد من مدير عام المنظمة بوجود حالة طارئة للصحة العامة تسبب قلقا دوليا يتم اتخاذ اجراءات خاصة وأصدار توصيات مؤقتة ذات صلة بالأمر بعد مراعاة آراء لجنة طوارئ .

هـ - حماية حقوق الانسان الخاصة بالأفراد والمسافرين .

ي- إنشاء مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية ونقاط الاتصال التابعة لمنظمة الصحة العالمية من أجل الرسائل العاجلة بين الدول الأطراف والمنظمة .
ولأن هذه اللوائح لا تقتصر على أمراض معينة ، فهي قابلة للتطبيق لسنوات طويلة في أطار مواكبة تطور الأمراض والعوامل المؤثرة في ظهورها وأنتقالها .

ولتنفيذ الفقرات أعلاه فان منظمة الصحة العالمية سوف تتعاون مع منظمات حكومية دولية أو هيئات دولية مختصة مثل (الأمم المتحدة ، منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، منظمة الطيران المدني الدولي ، المنظمة البحرية الدولية ، لجنة الصليب الأحمر الدولية ، المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية ،) .

ركزت اللوائح الصحية الدولية على ثلاثة أمراض فقط (الكوليرا والطاعون والحمى الصفراء) وبذلك كانت قاصرة على التدخل في المخاطر الصحية العمومية التي ازدادت وتنوعت من جراء ازدياد السفر والتجارة في الربع الأخير من القرن العشرين.

هذا فضلاً عن أن بعض البلدان كانت تحجم عن الإبلاغ فوراً عن تفشي هذه الأمراض، خوفاً من فرض قيود غير ضرورية على السفر والتجارة تعود عليها بالضرر. لذلك لم يكن هناك بد من العثور على طريقة لزيادة ثقة البلدان في ضرورة الإبلاغ عن حدوث الأمراض الخطيرة أو غير المألوفة، وذلك بالربط بين الإبلاغ المبكر وبين الحصول على الدعم الفوري وتعميم المعلومات الدقيقة عن طبيعة كل حدث.

الإجراءات الوقائية:

القادمون:

١-مطالبة القادمون الى جمهورية العراق الذين يرغبون بالإقامة لفترة تزيد عن عشرة أيام من تاريخ الدخول بشهادة صحية دولية متضمنة خلوهم من الأمراض الانتقالية (مرض العوز المناعي ومرض الكبد الفيروسي بنوعيه B,C ومرض التدرن الرئوي) على ان تكون مصدقة من السفارة العراقية في بلد الوافد ومثبت فيها اللقاحات التي تم أخذهاوبالأخصالأمراض عالية الخطورة ومنها الحمى الصفراء وشلل الأطفال ومرض السحايا للقادمين من الدول الموبوءة حسب اللوائح الصحية الدولية.

٢- تلقح الوافدين للعراق بلقاح السحايا الرباعي المقترن من دول الحزام الأفريقي لكونها من الدول الموبوءة بهذا المرض قبل عشرة أيام من تاريخ دخولهم للعراق.

٣-في حالة حدوث تفشي مرض وبائي بأحدالإمراض الانتقالية عالية الخطورة فيتم إصدار تعليمات بمنع دخول القادمين من تلك البلدان وتهيئةأماكن حجر عند المنافذ الحدودية يتم فيه حجرهم وتحتسب فترة الحجر من تاريخ الوصول إلى المنفذ الحدودي ولحين انتهاء فترة حضانة المرض أو العدوى.

٤-يشمل طلب الوثائق الرسمية من كافة الوافدين من الدول الموبوءة بدون استثناء ويتغير الموقف الوبائي لهذه الدول وحسب تحديثات منظمة الصحة العالمية.

المغادرون

تزويد المغادرين ببطاقة التطعيم الدولية واعطاءهم العلاج الوقائي من الامراض المتوطنة في البلدان المغادرين اليها وحسب خطط السيطرة على الامراض الانتقالية.

عدوى فيروس العوز المناعي (Human Immune Deficiency Syndrome)

يسببه فيروس العوز المناعي البشري (HIV1) ينتمي إلى مجموعة الفيروسات القهقرية (retroviruses) يهاجم جهاز مناعة الإنسان يستهدف الخلايا اللمفية (CD4+Lymphocyte) والخلايا البلعومية الكبيرة (Macrophage) ويؤدي إلى قصور الجهاز المناعي عن أداء وظائفه الحيوية وبذلك يصبح عاجزاً عن مقاومة أنواع متعددة من العدوى التي يتغلب عليها الجسم السليم في الظروف الاعتيادية كما يكون عرضة للإصابة ببعض الأورام الخبيثة.

تعتبر هذه الجائحة من المشاكل الصحية الخطيرة التي جذبت اوسع الاهتمام من مختلف الجهات الصحية وغير الصحية. إن هذا المرض هو مرض خطير ومميت ويصيب فئة مهمة من المجتمع هي فئة الشباب حيث لم تكتشف له لحد الان لقاحاً او علاجاً وبذلك بالإمكان الحد من الإصابة به ومنع انتشاره بالوقاية واتباع السلوك الصحيح لتجنب الاصابه.

طرق انتقال المرض:

١- عن طريق الاتصال الجنسي.

٢- الدم ومشتقاته والادوات الملوثة مثل الحقن الطبية وغيرها.

٣- من الام المصابة الحامل الى طفلها خلال فترة الحمل وخلال الولادة وبعدها.

بدأ انتشار المرض عام ١٩٨١ في الولايات المتحدة الامريكية ومنها الى دول اوربا ودول العالم الاخرى عن طريق المسافرين وبناء على ذلك يتم اتخاذ الاجراءات الوقائية التالية:

الإجراءات الوقائية:

القادمون:

على كل عراقي يدخل العراق مراجعة مراكز فحص العوز المناعي في بغداد والمحافظات خلال عشرة ايام من تاريخ الدخول إذا أمضى ثلاثة شهور من تاريخ مغادرته بلده وعلى

كل عربي أو اجنبي مراجعة هذه المراكز خلال نفس الفترة إذا كان يرغب بالإقامة أكثر من عشرة أيام في العراق للتأكد من سلامة موقفه من فحص العوز المناعي .

المقصود بسلامة الوافد ماياتي:

تقديم الوافد شهادة صحية صادرة من مؤسسات صحية رسمية خارج العراق تثبت خلوه من مرض العوز المناعي ومرض الكبد الفيروسي والتي لم يمض على تاريخ إصدارها

أكثر من (٣٠ يوماً) على ان يصادق عليها في احد الممثلات في الخارج.

شمول الوافد باحدا الاستثناءات وكما يأتي:

-الدرجات العليا وبضمنهم الوزراء.

-وكلاء الوزارات وذوي الدرجات الخاصة.

-حملة الجوازات الدبلوماسية.

-الوفود الرسمية.

-الفئات العمرية(أكثر من ٦٠ سنة للذكور وأكثر من ٥٠ سنة للإناث و اقل من ١٤ سنة بالنسبة للأطفال).

-حجاج بيت الله الحرام.

-العاملون في المنظمات العربية والدولية.

-المسافرون المارون عبر الأراضي العراقية (ترانزيت).

المغادرون:

يمنح المسافر العراقي لغرض الدراسة او السياحة او لغرض العلاج شهادة صحية دولية تثبت خلوه من كل الأمراض الانتقالية المشمولة باللوائح الصحية الدولية .

التدرن الرئوي:

هو مرض معدي تسببه عصيات كوخ بواسطة الرذاذ المتطاير من فم المريض إثناء السعال او العطس يصيب كافة أنحاء الجسم ولكن الشائع في العراق هو التدرن الرئوي

ان مكان انتشاره البلدان النامية الإفريقية والآسيوية وكذلك في البلدان المتقدمة الأوروبية والأمريكية ولكن بصورة اقل.

الإجراءات الوقائية:

القادمون:

يطالب الوافد الى العراق بشهادة صحية تثبت سلامته من التدرن الرئوي من دولته اذا تعذر ذلك فيجب فحصه بعد عشرة ايام من تاريخ دخوله الى البلد وذلك بإجراء فحص

شعاعي في بغداد /مركز الأمراض الصدرية والتنفسية والمحافظات وفي المحافظات /العيادات الاستشارية للأمراض الصدرية والتنفسية إذا ثبت إصابته بالتدرن الرئوي الفعال فيجب رقوده بالمستشفى لحين انقلاب القشع من موجب إلى سالب وفي حالة رفضه ذلك يجب تسفيره الى الخارج.

المغادرون:

تنظم شهادة صحية تثبت خلوالمغادر من الأمراض الانتقالية وبناءا على طلبه .

المالريا

هو مرض طفيلي معدي بسبب كائن طفيلي يسمى متصورة (أو بلازموديوم)، ينتقل عن طريق البعوض ويتسلل هذا الطفيلي داخل كريات الدم الحمراء في جسم الإنسان فيدمرها، ويترافق ذلك مع مجموعة من الأعراض أهمها الحمى، فقر الدم وتضخم الطحال. لقد تم اكتشاف الطفيلي مسبب مرض الملاريا في ٦ نوفمبر ١٨٨٠ في المستشفى العسكري (بقسنطينة، الجزائر) من طرف طبيب في الجيش الفرنسي يدعى الفونس لافيران والذي حاز على جائزة نوبل في الطب والفزيولوجيا لعام ١٩٠٧ عن اكتشافه هذا.

ينتشر هذا المرض في بلدان العالم الثالث وينتقل إلى الأطفال عبر أكثر من طريقة أهمها البعوض الذي يكثر بعد هطول الأمطار وخاصة في المناطق التي لا يوجد فيها تصريف صحي لمياه الأمطار والمجاري. وحيث أن هذا المرض من الأمراض الفتاكة فقد أوصت منظمة الصحة العالمية المسافرين إلى المناطق الموبوءة (السودان، اليمن، الفلبين، ماليزيا، فيتنام، اندونيسيا، الهند، باكستان، أفغانستان، إيران، بنغلادش، بورما، كمبوديا، الدول الإفريقية عدا شمال إفريقيا) باستعمال الدواء المناسب مباشرة بمجرد الإحساس بارتفاع درجة الحرارة (أثناء السفر أو بعده) إلى ٣٨ درجة مئوية أو عند ظهور أي أعراض للملاريا دون انتظار التشخيص من الطبيب.

الاجراءات الوقائية:

القادمون :

يشترط بالوافد القادم من الدول الموبوءة إلى العراقمياياتي:

ان يرفق معه شهادة صحية دولية تؤكد سلامته من مرض الملاريا إذا لم يكن الوافد حاملا للشهادة الصحية الدولية فيتم اخذ مسحة دم في احد مراكز فحص الوافدين في بغداد والمحافظاتمع تزويده بشهادة تثبت ذلك ويتم اعادة فحص المقيم بغض النظر عن جنسيته او عدد السفرات خلال السنه في حالة سفره الى دولة موبوءة وعودته للعراق تشمل الفحوصات جميع الأعمار وكلا الجنسين.

المغادرون:

المغادرون من العراقيين والعرب المقيمين وزوجات العراقيين من الأجنيات يتم تزويدهم بالجرعة الوقائية للمرض (mefloquine 250 mg) حبه واحدة أسبوعيا لمدة أسبوعين قبل السفر وحبة واحدة أسبوعيا طيلة فترة البقاء ولمدة أسبوعين بعد العودة عند زيارتهم احد الدول الموبوءة بالمرض وحسب برنامج السيطرة على مرض الملا ريا بالعراق.

الهيضة (الكوليرا):

مرض جرثومي معوي حاد ومفاجئ هو من الأمراض المعوية المعدية التي تُسببها سلالات جرثومة ضمة الكوليرا المنتجة للذيفان، فترة حضانة المرض من ١٢ ساعة إلى خمسة أيام عقب تناول اطعمة ملوثة او شربه مياه ملوثة ومعدل فترة الحضانة من يوم واحد الى ١٠ ايام ويعتبر الإنسان هو الخزين لهذه الجرثومة ومصادر المياه الدافئة ذات الطعم الأجالي حد ما مثل مصبات الأنهار وبعض المناطق الساحلية التي ترتبط غالبا بتكاثر الطحالب وتشير الدراسات الحديثة إلى أن تغير المناخ يوجد بيئة مواتية لنمو البكتريا المسببة للكوليرا ويعتبر المريض معديا طيلة فترة وجود الضمات في الجسم وبعد عدة أيام من الشفاء.

ضمة الكوليرا هو جرثوم سلبي الجرام ينتج ذيفان الكوليرا، وهو ذيفان معوي ، يعمل على تبطين الاغشية المخاطية للمعاء الدقيقة، وهذه العملية هي المسؤولة عن هذا السمة الأكثر بروزا للمرض، الاسهال المائي الحاد. وفي أشكاله الأكثر حدة، الكوليرا هي واحدة من أسرع الأمراض القاتلة المعروفة، وقد ينخفض ضغط الدم في الشخص السليم إلى مستويات انخفاض الضغط في غضون ساعة من بداية ظهور أعراض المرض؛ وقد يموت المرضى المصابين في غضون ثلاث ساعات إذا لم يتم تقديم العلاج الطبي. وفي السيناريو الشائع، يتطور المرض من البراز السائل أولا إلى صدمة في غضون من ٤ إلى ١٢ ساعة، ملحقا بالوفاة في غضون ١٨ ساعة إلى عدة أيام، ما لم يُقدم العلاج حقن المريض بالسوائل عن طريق الوريد وإعطائه المضادات.

معظم حالات الكوليرا المبلغ عنها في جميع أنحاء العالم تحدث في إفريقيا . فمن المقدر أن معظم حالات الكوليرا المبلغ عنها هي نتيجة لسوء نظم الترصد، وبخاصة في أفريقيا. وتكون أكثر حالات الكوليرا خفيفة (بدون أعراض مرضية او إسهال بسيط) إلا أن قلة قليلة من الحالات تظهر ببدء إسهال مائي حاد وشديد ويصاحب أحيانا بتقيؤ وقد يؤدي إلى فقدان كميات كبيرة من سائل الجسم وأملاحه مما ينتج عنه الجفاف الشديد الذي يؤدي إلى حدوث الوفيات خاصة في حالة عدم توفر خدمات طبية سريعة وفاعلة وتكون نسبة الوفيات ٥% في حالة عدم وجود معالجة طبية فاعلة واقل من ١% عند وجود هذه المعالجة.

الاجراءات الوقائية:

القادمون:

الحد من دخول الوافدين الى العراق من الدول الموبوءة وحسب تقارير منظمة الصحة العالمية.

المغادرون:

الحد من سفر العراقيين إلى الدول الموبوءة والتي تحصل فيها تفشيات وبائية.

الحمى الصفراء

مرض فيروسي حاد قصير الامد ومتباين الشدة واخف الحالات تكون سريريا غير مميزة وتتميز الاصابة النموذجية ببء فجائي وحمى وصداع والم بالظهر والم عضلي عام واعياء وغثيان وقيء واليرقان وعلاقة مبكرة ومتوسطة الشدة وتكون ٢٠-٥٠% من حالات اليرقان مميته بسبب عجز الكبد والعجز الكلوي . المسبب هو فيروس الحمى الصفراء ويتفشى المرض في جنوب افريقيا وبعض بلدان امريكا الجنوبية كالبرازيل والناقل للمرض هو نوع من البعوض ، وتبلغ فترة الحضانة ٣-٦ ايام

الاجراءات الوقائية:

القادمون:

مطالبة القادمون من المناطق الموبوءة في افريقيا وامريكا الجنوبية بشهادة تطعيم ضد المرض تثبت تلقيهم اللقاح قبل عشرة ايام على الاقل من الوصول

المغادرون :

يزود المغادرون بشهادة تطعيم ضد المرض ويجري التطعيم قبل عشرة ايام على الاقل من المغادرة الى الدول الموبوءة .

مرض الكبد الفيروسي

ان مرض التهاب الكبد الفيروسي نوع (B,C) والذان ينتقلان عن طريق الدم وسوائل الجسملا يحتاج القادم والمغادر من والى العراق الى فحوصات في حالة عدم طلبه الإقامة في العراق ،اما في حالة طلب الإقامة في العراق يحتاج شهادة صحية دولية مصدقة من السفارة العراقية في دولته يثبت فيها خلو طالب الإقامة من النوعين أعلاه وان تكتب باللغة العربية والانكليزية .

المؤسسات الصحية التي تقوم بتنفيذ التعليمات الواردة في هذا الدليل وحسب الأمراض:

١- العوز المناعي البشري (الايدز):

١-دائرة صحة بغداد/الكرخ وتشمل

- أ- مراكز العوز المناعي في الصالحية/ للعرب والاجانب.
- ب- مركز فحص العوز المناعي في المنطقة الدولية.
- ت- مستشفى الكرامة التعليمي.
- ث- مستشفى محمد باقر الحكيم.
- ج- مركز فحص العوز المناعي في الوشاش
- ح- مركز فحص العوز المناعي في الكاظمية.
- خ- مركز فحص العوز المناعي في المحمودية.
- د- مركز فحص العوز المناعي في ابو غريب.

٢-دائرة صحة /الرصافة:

- ١-مركز فحص العوز المناعي في العلوية /قطاع الرصافة/ للعرب والاجانب.
- ب-المركز الوطني للايدز-ساحة الاندلس.
- ج-مركز فحص العوز المناعيجمال الموسوي في مدينة الصدر.
- خ-مركز فحص العوز المناعي في المعلمين.
- ت-مركز فحص العوز المناعي في مستشفى الامام علي (ع).
- ث-مركز فحص العوز المناعي في المدائن.
- د-مركز فحص العوز المناعي في الزوية/الكرادة الشرقية.

٣-المحافظات /دوائر الصحة /قسم الصحة العامة /شعب السيطرة على الايدز (مركز عوز مناعي واحد على الأقل في كل قطاع لكل محافظة).

٢-التدرن والأمراض الصدرية:

أ- بغداد(المركز التخصصي للأمراض الصدرية والتنفسية).

ب-المحافظات : العيادة الاستشارية للتدرن والإمراض الصدرية.

٣- الفحوصات المختبرية للإمراض الانتقالية:

بغداد:

مختبر الصحة العامة المركزي /ساحة الأندلس.

المحافظات:

مختبرات الصحة العامة في كل محافظة(بإمكان هذه المختبرات تحديد أي مؤسسة صحية اخرى للقيام بهذه الفحوصات عند وجود زيادة في حجم العمل او أي ظرف طارئ بالتنسيق مع دوائر الصحة في المحافظة).

٤- التطعيم ضد الأمراض الانتقالية:

مركز باستور في باب المعظم ومراكز الرعاية الصحية الأولية في بغداد والمحافظات.

